

٥٥. شرح سنن أبي داود | العلامة عبدالله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

قال رحمه الله تعالى باب النهي عن التلقين يعني عن الفتح على الامام قراءته يقول انه ينهى عن تلقينه هذا غير صحيح لان الحديث غير ثابت هو رواية ابي اسحاق عن الحارث - 00:00:00

وبسحاق قد اشار المؤلف انه لم يروي عن الحارث الا اربعة احاديث ليس هذا منها ولان الحارث الاعور قد اتهم بالكذب فهو شيعي يقولون كذاب اذا كان هكذا لا تصح فلا يصح - 00:00:28

على روايته حكم قال ابو داود حدثنا عبد الوهاب ابن نجدة قال حدثنا محمد ابن يوسف الفريابي عن يونس ابن ابي اسحاق ابي اسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال - 00:00:52

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا علي لا تفتح على الامام في الصلاة قال ابو داود ابو اسحاق لم يسمع من الحارث الا اربعة احاديث ليس هذا منها - 00:01:10

الاشارة منه الى ان الحديث ضعيف فلا يجوز ان يبنى عليه حكم تقدم الاحد تقدم الحديث الصحيح الذي ثبت في الصحيحين الرسول صلى الله عليه وسلم لما لبس عليه في قراءته - 00:01:24

قال لابي الم تصلي معنا؟ قال بلى. قال ما منعك ان تفتح علي وكذلك الحديث الذي ان الرسول صلى الله عليه وسلم قرأ خطأ اية فقال رجل بعدما فرغ من الصلاة يا رسول الله - 00:01:42

انك تركت اية كذا وكذا فقال ما منعك ان تذكرنيها قال ظننت انها نسخت هذا يدل على ان الفتح على الامام ثابت وقد امر به الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:02:06

وهذا يدل ايضا على ان هذا الحديث كذب باب الالتفات في الصلاة باب الالتفات في الصلاة الالتفات ينقسم الى قسمين التفات يكون في البدن عن القبلة وهذا اذا التفت الانسان بجملته - 00:02:23

عن القبلة فقد بطلت صلاته اما اذا التفت بعنقه وبدنه مستقبل القبلة فهذا من المكفوهات الكراهة الشديدة ولا يبطلوا الا اذا كان الالتفات لحاجة الامر ضروري هذا يعفى عنه كما سيأتي - 00:02:48

وقد جاء ان للالتفات كما سيأتي اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد يعني انه ينقصك وجاء ان الالتفات حظ الشيطان من صلاة العبد يعني انه يأخذ نصيبه منه على كل الالتفات في الصلاة - 00:03:15

وينقص الصلاة الا اذا كان التفاتا جملة البدن يكون انحراف عن القبلة فهذا يبطله اما اذا كان الانسان الكعبة يعني في المسجد الحرام فانه لا بد ان يكون مصيبا الكعبة - 00:03:39

فاذا التفت ولو قليلا انحرف عنها ولو قليلا فصلاته غير صحيحة لان فرضه اصابة الكعبة وهو متمكن من ذلك فاذا كان نائيا عنها ففرده الاتجاه اليه ولا يجوز له ان يلتفت ببدنه عن جهة القبلة - 00:04:07

ولكن عند الضرورة وعند الحاجة اذا التفت برقبته برأسه في امر ان له وحدث له انه يعفى عن هذا للحاجة كما سيأتي اما القسم الثاني الالتفات فهو التفات اعظم من هذا - 00:04:30

وهو التفات القلب عما هو فيه واشتغاله عن الاقبال على الله جل وعلا وهذا لا يكون للانسان من صلاته ما لم يلتفت فيه يعني الذي يحضره قلبه ويقبل عليه هذا هو الذي يكتب له من صلاته - 00:04:53

اما اذا التفت القلب وغفل عن صلاته وسهى وذهب يشغل في غير الصلاة او غيرها فانه لا يكتب له من صلاته الا ما عقله وحضره

قلبه وهذا يحرص الشيطان كثيرا - 00:05:23

على ان يشغل الانسان عن صلاته وان يلتفت قلبه ويصرفه هل الاقبال الى الله جل وعلا الله جل وعلا اذا قام العبد في الصلاة فان الله ينصب وجهه لوجهه فاذا التفت - 00:05:46

اعرض الله عنه وقال له الى غيري الى خير مني يعني تلتفت الى خير من الله ولهذا استحق الاعراض ومن اعرض الله عنه انه هالك نسأل الله العافية. نعم قال ابو داود حدثنا احمد ابن صالح قال حدثنا ابن وهب - 00:06:06

قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال سمعت ابا الاحوص يحدثنا في مجلس سعيد ابن المسيب قال ابو ذر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الله عز وجل مقبلا على العبد وهو في صلاته ما لم يلتفت. فاذا التفت انصرف عنه - 00:06:31
لا يزال الرب جل وعلا مقبلا على العبد وهو في صلاته ما لم يلتفت فاذا التفت اعرض عنه هذا حديث عظيم يجب على العبد من يفقه ان يفقهه ويعلم معناه - 00:06:53

ان الانسان اذا دخل في الصلاة انه يقوم بين يدي الله جل وعلا الله جل وعلا وينصب وجهه لوجهه ينظر ويسمع جل وعلا واذا التفت والالتفات هنا يشمل القسمين الالتفات بالجسد - 00:07:16

والالتفات بالقلب ولكن القلب هو الثمر والجسد تبعاً له الله جل وعلا فوق عرشي ومع ذلك الخلق كلهم وتحت تصرفه اسمعهم ويراهم ولا يخفى عليه من تقلباتهم شيء قال الله جل وعلا - 00:07:43

نجوى ثلاثة هو رابعه ولا خمسة الا هو سادسه ولا ادنى من ذلك ولا اكثر هو معهم اينما كان ثم ينبئهم ما عملوا يوم القيامة والله بكل شيء عليم يقول جل وعلا له مبدأ ما في السماوات وما له هو الاول والآخر والظاهر والباطن - 00:08:15
وبكل شيء عليم. هو الذي خلق السماوات والارض في ايام ثم استوى على العرش يعلم ما يلج في الارض وما يخرج منها وما ينزل من السماء وما يعرج فيها وهو معكم اينما كنتم - 00:08:44

الله بما تعملون بصير فاخبر جل وعلا انه مستو على عرشه وانه يعلم ما في السماوات وما في الارض لا يخفى عليه شيء وانه معه فهو معنا وهو مستو على عرشه - 00:09:02

معنى انه اسمعوا كلامنا ويرانا ونحن في قبضته ولا يخفى عليه ان خافية فاذا هو معنى اعراض الله عن عبده معناه انه يترك هو ونفسه وما اشتغل في ومن تركه الله جل وعلا - 00:09:18

ووكله الى نفسه وما اشتغل فيه فهو ضائع قد وكل الى عورة من يجتهد ويقبل على الله جل وعلا فان الله على ذاك ويثيبه زيادة اقبال وزيادة معرفة وزيادة رغبة فيما عند الله جل وعلا - 00:09:42

لان من جزاء الحسنة الحسنة بعدها ومن جزاء السيئة السيئة بعدها كما هي سنة الله جل وعلا في خلقه ولهذا يجب على العبد ان يجتهد اذا دخل في الصلاة اقبل على الله جل وعلا - 00:10:07

ويفكر ما يقرأ وما يسمع وما يقول يتذكر في افعال الصلاة انه اذا قال اذا وقف مستقبلاً للقبلة وقال الله اكبر يجب من يعلم علماً يقينياً انه ليس هناك شيء اكبر من الله جل وعلا - 00:10:29

فلا يشتغل شيء ولا يلتفت اليه بل يكون هذا المعنى استشعر في قلبه ان الله اكبر من ولا يذهب يلتفت الى شيء وهو صغير حكيم اذا ركع اذا قرأ يتدبر القراءة - 00:10:54

اذا ركع اعلم ويستشعر انه يركع لله ويخضع له ويدل له ويستكين له يدعوه ويتضرع بين يديه وهكذا في جميع صلاته استحضر هذا ويعلم انه بين يدي الله فليتأدب مع الله - 00:11:18

معلوم الانسان لو قام مثلاً امام احد الرؤساء او احد المعظمين ثم جعل يلتفت والشمال وجعل يشتغل يعبث بيده او ما اشبه ذلك تعد سية الادب قيل انه هذا ان لم يكن مجنون - 00:11:40

فهو عقله قليل جداً ولا يصلح ان يأتي بمقابلة الاشخاص فكيف اذا قام العبد بين يدي الله جل وعلا كيف يذهب يشتغل فيكم قد تضره ولا تنفعه بل اشتغل فيها فانها تضره في هذا المقام - 00:12:02

قال ابو داوود مسدد قال حدثنا ابو الاحوص عن الاجعشي يعني عن الاشعطي يعني ابن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:26](#)

عن التفات للرجل في الصلاة فقال انما هو اختلاس يفترسه الشيطان من صلاة العبد الاختلاس هو اخذ الشيء والقهري وان كان صاحبه ينظر اليه وان كان ينظر ثم يهرب به - [00:12:42](#)

وان كان ينظر معنى ذلك ان الشيطان يقتنص الانسان في صلاته ويأخذ منه ما يستطيع ان يأخذ من صلاته ومن ذلك كان في الجسم كان في القلب ما هو الذي يريد - [00:13:05](#)

ومعلوم ان البدن يتبع القلب القلب هو المحرك للأعظم وللبدن اذا التفت البدن فهو تابع للقلب. فالقلب قد التفت. نعم وهذا يدل على ان الالتفات محرم التفات في الصلاة محرم - [00:13:27](#)

خص منه الدليل ما كان لامر ضروري يخرج من نعم باب السجود على الانف على الانف ما حكم هل يكفي عن السجود على الجبهة لو انه لابد من السجود على الانف والجد - [00:13:52](#)

ان هذا الحديث مكرر قد سبق في قوله باب السجود على الجبهة والانف كرر هنا مفردا اه الانف ليبين لنا حكم ما لو سجد على انفه فقط صحيح ان هذا لا يكفي - [00:14:12](#)

وان صلاته لا تكون صحيحة بذلك لابد ان يسجد على جبهته مع انفه اما لو عكس سجد على جبهته وارتفع انفه عن الارض فهذا قد اساء وصلاته صحيحة قد يعني - [00:14:35](#)

جعل اساء وصلاته صحيحة لا يقال يعيد الصلاة قال ابو داوود حدثنا مؤمل بن الفضل قال حدثنا عيسى عن معمر عن يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري ان - [00:14:57](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبهته وعلى ارنبته اثر طين من صلاة صلاها بالناس. قال ابو علي هذا الحديث لم يقرأه ابو داوود في العرضة الرابعة هذا الحديث مضى شرح - [00:15:15](#)

وان هذا كان في رمضان هذه الصلاة وقعت الحادي والعشرين من رمضان وان الرسول صلى الله عليه وسلم خرج على اصحابه ليخبرهم بليلة القدر تتلاحى رجلان اختصم رجلان فنسيها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:34](#)

قال اني خرجت لآخبركم فلان وفلان فنسيتها وعسى ان يكون خيرا وقد رأيتني الرؤيا مسجد صبيحتها في ماء وطين رأى في الرؤيا انه يسجد صبيحة ليلة القدر بماء وطين يقول ابو سعيد - [00:15:58](#)

وما نرى في السماء قزعة جاءت سحابة فامطرت وكان المسجد سقفه من جريد فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى بنا الفجر ليلة صبيحة احدى وعشرين رأيت على - [00:16:24](#)

جبهته واربنته اثر الماء والطيب لهذا كان يقول ابو سعيد ان ليلة القدر هي ليلة احدى وعشرين هذا الحديث الصحيح الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المقصود هنا - [00:16:47](#)

انه بين ان الرسول صلى الله عليه وسلم يسجد على جبهته وعلى انفه معا قد قال قدرت ان اسجد على سبعة اعضاء لو قال صبعتي اعظم قال القدمين والركبتين واليدين - [00:17:07](#)

والجبهة والانف وجعل الجبهة والانف عظاما واحدا انه قال سبعة اذا على قول بعض العلماء انه اذا سجد على احدهما انه استغنى به عن الآخر ولكن اذا كان الحديث بين ان ولابد من السجود عليهما فينبغي للانسان الا يخل بذلك - [00:17:33](#)

قوله قال ابو علي هذا الحديث لم يذكره ابو داوود في العرضة الرابعة ابو علي هذا هو الامام ابي داود الذي روى السنن واللؤلؤ رواها وابو داوود عرض السنن على تلازمته اربع مرات - [00:18:08](#)

مرة رابعة في العرضة الرابعة اسقط هذا الحديث انه مكرر وكأنه حذف ذلك واكتفى فيما مضى هذا معنى قوله لم يذكره ابو داوود في العرضة الرابعة باب النظر في الصلاة - [00:18:33](#)

باب النظر في الصلاة يعني اذا قام يصلي اين يضع نظره انه لا يجوز ان يلتفت لا يمين ولا شمال فهل ينظر امامه وهل يجوز ان ينظر

فوق الى السماء - 00:18:54

سيأتي ان هذا محرم وان الرسول صلى الله عليه وسلم توعده عليه لان من فعل ذلك انه يوشك ان يخطف بصره يكون اعمى يؤخذ بصر اذا لم ينتهي الانسان عن النظر الى السماء وهو في الصلاة - 00:19:12

فيوشك ان يخطف بصره عقوبة له والعقوبة لا تكون الا على امر ممنوع واما النظر امام اجتهاد وكلام للعلماء اين يكون نظره هل يغمض عينيه او ينظر امامه او ينظر الى موضع سجوده - 00:19:34

الاولى من ينظر بين يديه. موضع سجود والا يشتغل بالنظر امام يمين او شمال ولكن لو نظر امامه فلا بأس بذلك والاولى الا ينظر امامه اذا كان امامه شيء يشغله - 00:20:02

كتابات او امور منصوبة ولهذا المعنى كره العلماء زخرفة المساجد كتابة او تزيين او ما اشبه ذلك ان هذا يسدل المصلين ويلهيه لابد للمصلي ان ينظر اما اذا كان احفظ صلاته - 00:20:29

ويحرص عليها انه ينظر الى موضع سجوده ليكون ذلك اخشع له. وهذا هو المستحب قال ابو داود حدثنا مسدد قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبه قال حدثنا جرير وهذا حديثه وهو اتم - 00:20:56

عن المسيب ابن رافع عن تميم ابن طرفة الطائي عن جابر بن سمرة قال عثمان قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد رأى فيه اناسا يصلون رافعي ايديهم - 00:21:18

الى السماء فقال لينتهين رجال يشخصون ابصارهم الى السماء قال مشدد في الصلاة او لا ترجع اليهم ابصارهم لا ينتهين اقوام يرفعون ابصارهم او قال يشخصون ابصارهم من السمع او لا ترجعوا - 00:21:34

يعني انهم انه لابد من شيئين من احد الشيء ان الانتهاء عن رفع الابصار الى السماء او انهم يرفعوا ابصارهم فتخطف ابصارهم عقوبة له معنى ذلك ان هذا نهى بليغ - 00:21:58

عن النظر والانسان يصلي الى السماء. يعني ان يرفع بصره فوق وذلك ان رفع البصر الانسان ويضيع فكرة ويكون ذلك يقبل على صلاته بخشوع وخضوع وادب فهو ينافي الادب لانه لم يكن بين يدي الله جل وعلا - 00:22:21

لهذا استدل العلماء على تحريم رفع الابصار السمع لأنه لا يعاقب على امر غير محرم والعمى عقوبة الانسان اذا رفع بصره فانه متوعد بان يؤخذ بصره فيصبح اعمى هذا من العقوبات البليغة - 00:22:56

لا يلزم له كل من رفع بصره لا يصيبه ذلك لان تأخير العقاب قد يكون انت اذا اخر عقابه الى يوم القيامة يكون اشد اشد عقاب ما اذا عوقب في الدنيا فانه يكون اسهل - 00:23:25

انه يبقى يوم القيامة وقد اخذ جزاءه في تذهب يوم القيامة اشد وابقى فهذا يدل على انه لا يجوز ان يرفع بصره وهو يصلي السبب هذا محرم العلماء في حكم الصلاة التي - 00:23:50

رفع الانسان فيها بصره هي صحيحة او باطلة الرسول صلى الله عليه وسلم توعده بالعمى لمن فعل ذلك ولا يتوعد الا على امر ترك امر واجب اذا كان واجبا في الصلاة فانه اضاع واجبا - 00:24:17

يجب عليه حفظه اذا اضاع صلاته تكون صحيحة جمهور العلماء ان صلاته صحيحة مع التحريم ولم يذهب الى بطلان الصلاة الا الظاهري ابن حزم ومن قال بقوله الصحيح ان الصلاة صحيحة - 00:24:41

مع الوعيد فعل المحرم في ذلك قال ابو داود حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ان انس بن مالك حدثهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:25:08

ما بال اقوام يرفعون ابصارهم في صلاتهم اشتد قوله في ذلك فقال عن ذلك او لتخططن وقال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت - 00:25:29

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميسة لها اعلام فقال شغلتنى اعلام هذه. اذهبوا بها الى بيجهم واتوني فهذا يدل على ان المصلي لا يغمض عينيه انما ينظر - 00:25:49

ولكن ينبغي الا ينظر الا يشغله النظر نقبل على صلاة والخميصة ذكر انها شغلته هي كساء له اعلام والاعلام هو التسويق الذي يكون في طرف الثوب نظر الي كانه اشتغل فيه - [00:26:07](#)

حيث ذهب نظره اليه فكرها من اجل ذلك قيل انها او انها او من قماش لين ولهذا سميت خميصة لانها ينطوي وتكون صغيرة الخمس وهو كون الانسان يكون بطنه وامرا - [00:26:35](#)

او غدا تكون اذا كانت اذا كان بطنها يقول انها نسبة الى بلد اسمه انبجاي والرسول صلى الله عليه وسلم امر ان يذهب بها الى ابي جهل لان ابو جهم هو الذي اهداها - [00:27:02](#)

للرسول صلى الله عليه وسلم اهداها له فاما صلى فيها نظر الى العلم الذي فيها يعني النقوش التي فيها نظر اليها قال انها عن صلاتي فنزعها وامر بان ترد على من اهداه - [00:27:30](#)

وخوفا ان يتأثر ان رد الهدية على الانسان في قلبك خوفا من ذلك امر بان يؤتى بكساء الغليظ نساء عادي وهو اما من صوف او نحويه غليظ ليس فيه اعلى - [00:27:59](#)

خوفا ان يتأثر او يغضب قال ائتوني نسبة الى بل الى مكان اسمه انها عملت في هذا المكان وهي كساء غليظ ليس عادي ليس له اعلام فهذا يدلنا على ان كل ما يشغل المصلي - [00:28:28](#)

لا ينبغي ان يكون امامه اي شيء يصرف نظر مما هو فيه ويشرك وان قيل مثلا اذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم كره لنفسه فلماذا يرسلها الى ابي جهل - [00:28:58](#)

الجواب انه لا يلزم ارسالها ان يلبسها ابو جهل بل ينتفع بها اما ببيع او بهدية لمن يصلح له مثل ما سيأتي ان الرسول صلى الله عليه وسلم جاءت اكسية من خزي يعني من حرير - [00:29:21](#)

اعطى عمر قال عمر رضي الله عنه اتعطيني هذا وقد قلت فيه ما قلت انه كره قال لم اعطكه لتلبسه فاهداه عمر اخ له مشرك هذا هو الجواب عما قد يقال - [00:29:46](#)

ماذا يكره النبي صلى الله عليه وسلم هذا ويرسله الى رجل مسلم انه لا يلزم من ذلك انه يلبس هنا قال ابو داود قدثني عبيد الله بن معاذ قال حدثني قال حدثنا ابي قال حدثنا عبد الرحمن يعن ابن ابي الزناد - [00:30:12](#)

قال سمعتم شاما يحدث عن ابيه عن عائشة بهذا الخبر قال واخذ كرديا كان لابي جهل فقيل يا رسول الله الخامسة كانت خيرا من الكردي هو قيل له ان الخميص خير من يعني افضل واحسن - [00:30:35](#)

يقول صلى الله عليه وسلم كرهه خوفا من ان يشتغل بصره فيه فيلهو في ذلك عن صلاته كان وان كانت الخميص خير الخير ما اعان على ذكر الله جل وعلا وعلى حضور القلب - [00:30:58](#)

هذا دليل على ان الرسول صلى الله عليه وسلم ليس من الملوك ومن اصحاب الدنيا الذين يتعلقون بها انما هو صلوات الله وسلامه عليه جاء الى الدنيا قال في ظل دوحة - [00:31:23](#)

وسار وتركها ولم يستقر انه لا يلهو بالدنيا ولا يلتفت اليه انما يشتغل في طاعة الله جل وعلا والاستعداد دار الآخرة صلوات الله وسلامه عليه عبد الله ورسوله وليس من الملوك - [00:31:49](#)

من الرؤساء الذين يرغبون في الدنيا ويلتفتون اليها ويهتمون بالمظاهر باب الرخصة في ذلك الرخصة يعني في النظر والالتفات بامر طارئ امر يحتاج اليه يرخص له في ان يلتفت وينظر - [00:32:15](#)

عن يمينه او عن شماله ولا يجوز ان يلتفت بجملته وان التفت بجملته فصلااته باطلة كما تقدم ولكنه يلتفت ببصره يعني برقبته بامر يحتاج اليه امر ضروري قال ابو داود - [00:32:43](#)

تقدم ان فرصة تركها افضل الرخصة هي فعل تركه اولى هذا اصطلاح العلماء قال ابو داود الربيع ابن نافع قال حدثنا معاوية يعني ابن عن زيد انه سمع ابا سلام قال - [00:33:06](#)

ابواب كبشة عن سعد بن الحنظلية قال صوب بالصلاة يعني صلاة الصبح جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يلتفت الى

الشعر قال ابو داود وكان ارسل فارس من الشعب من الليل يحرس - 00:33:31

هذا الحديث جاء انه في غزوة حنين وغزوة حنين في السنة الثامنة من الهجرة يعني بعد فتح مكة مباشرة فتح مكة في رمضان في السنة الثامنة وغزوة حنين في شوال - 00:33:52

تلك السنة فيكون هذا في اخر الامر وليس متقدما بان لا يقال انه منسوخ وهذا الذي الفارس الذي ارسله ارسله للحراسة والشعر وهو هي وهو طريق السيل الذي ينحدر من الجبل - 00:34:12

عادة سهلا قد يصدق معه ارسله فذهب يحرس وينظر خوفا من ان يهجم العدو على المسلمين وهم نياح فلما اصبح جعل ينظر لعله يأتي لانه انتهى وقت الفراشة اذا جاء الصباح - 00:34:39

انتهى ما كلف به تزوج بالصلاة يعني اقيمت اقيمت الصلاة قدم وهو ينظر الى الشعر خوفا على هذا الفارس ان يكون او حدث له امر اغتيال او غيره ثم جاء وهو في صلاته صلى الله عليه وسلم - 00:35:12

المقصود ان هذا يدل على جواز الالتفات للحاجة. نعم باب العمل في الصلاة العمل في الصلاة المقصود العمل الذي يكون خلافا امور الصلاة امل عمل امور خارجة عن افعال الصلاة - 00:35:41

بركة او مشي او لبس قميص ما اشبه ذلك او حركة بالايدي مد اليد الى شيء واخذه تناوله او ما اشبه ذلك فهل يجوز هذا؟ وهل يكون هذا مبطلا للصلاة - 00:36:04

الناس في هذا بين مشدد وبين متساهل وبين متوسط للنصوص التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن الفقهاء من يشدد كثيرا في هذا يقول اذا تحرك حركتين فاكثر فصلاته باطلة - 00:36:29

منهم من يتساهل كثيرا قد يجيز ما ليس جائز الشرب والاكل وما اشبه ذلك وهذا يبطل للصلاة والصحيح النماذج دلت النصوص عليه ما هو جائز ما صار على نحو ما جاء - 00:36:53

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن صحابته فلا بأس به جاء ان الصحابة منهم من يصلي وهو ممسك بعنان فرسه وهو تنازع نازعه وهو يصد ويمشي معه وهو يصدق - 00:37:21

كمل صلاته على هذا النحو ولا يرى بذلك بأس سيأتي الرسول صلى الله عليه وسلم يفتح الباب وهو يصد انه يحمل امامة وهو يصلي ثم يضعها اذا اراد الركوع والسجود - 00:37:47

ثم اذا قام حملة وهكذا في امور تدل على ان مثل هذا جائز جاء في صلاته صلاة الاستسقاء صلى الله عليه وسلم تقدم الى الحائط امامه ومد يده ثم تقهقر - 00:38:07

نقص على خلفه ووضع يده على وجهه ثم لما سلم قال للصحابة خطبهم وقال لقد عرضت علي الجنة والنار امام هذا الحائط رأيت كل ما وعدكم الله جل وعلا ان اتناول قطفا من الجنة حينما رأيتموني تقدمت ومددت يدي - 00:38:31

ثم بدا لي ولو اخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا وقال وعرضت علي النار حينما رأيتموني تقهقرت ان تأتي عليكم قلت يا رب وانا فيهم ورأيت عمر ابن لحي الخزاعي - 00:39:01

يجر قطبه فيها لانه اول من سيب الثواب السوائب وحمى الحامي وغير دين ابراهيم ورأيت فيها امرأة ربطت هرة حتى ماتت ما هي اطعمتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الارض - 00:39:29

فرأيتها تخمشها في النار مبسوط ان تقدمه وتأخره انه ما عده مبطلا للصلاة اذا حصل مثل هذا الصلاة لا تكون باطلة ولا فرق بين صلاة النافلة او صلاة الفريضة كله سواء - 00:39:53

الاصل ان ما جاز في صلاة النافلة جائز في صلاة الفريضة حتى يأتي الدليل الذي يخص هذه من هذه قال ابو داود حدثنا القعنبى قال حدثنا مالك عن عامر ابن عبد الله ابن الزبير عن عمرو ابن سليم - 00:40:18

عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل امامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضعها واذا قام حملها - 00:40:38

زينب هي اكبر بنات بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم واصغرن فاطمة الله عنهن جميع وزينب زوجها ابو العاص الربيع وهو
مشارك بقيت معه حتى وقعت بدر خرج ابو العاص مع الكفار - [00:40:54](#)
واسر مع من اسر لما اشتد الكفار اسراه ارسلت زينب رضي الله عنه ما لن تفدي به زوجة وارسلت معه قلادة كانت اعطتها اياها امها
خديجة وكل اولاد رسول الله صلى الله عليه وسلم من خديجة ما عدا ابراهيم - [00:41:24](#)
قد مات صغيرا فلما رأى القلادة الرسول صلى الله عليه وسلم رق لابنته رقة شديدة وقال للصحابة ان رأيتم ان تمنوا على هذا وترسل
المال اليها فافعل فقالوا نعم فاطلقوا - [00:41:52](#)
وارسلوا المال الذي ارسلته فدية لزوجته واشترط عليه الرسول صلى الله عليه وسلم ان يخلي سبيله حتى تأتي مهاجرة الى المدينة
توفى لها. توفى له بذلك لما وصل الى مكة - [00:42:15](#)
قال لها الحقي باهلك ان اباك قد شرط علي ان اترك سبيلك فجاءت رضي الله عنها مهاجرة الى المدينة ابنتها كانت صغيرة كان
الرسول صلى الله عليه وسلم يحملها ثم - [00:42:36](#)
ان ابي العاص الربيع اخذ بضاعة من قريش يتجر بها الى الشام فذهب يتجر بها وفي رجوعه تعرضت له سرية من سرايا المسلمين
فاخذت ما له وهربه فاتبعوا فاعجزهم حتى وصل الى المدينة ودخل على زوجته - [00:43:03](#)
زينب وقال انا بجوارك ولم يعلم الرسول صلى الله عليه وسلم بذلك فلما صلى صلاة الفجر وسلم قامت زينب وقالت الا اني قد اجرت
ابي العاص بن الربيع قال الرسول صلى الله عليه وسلم هل سمعتم اسمع؟ قالوا نعم - [00:43:32](#)
قال اما اني لم اعلم حتى سمعتم ما سمعتم وانه يجير على المسلمين ادناهم فان رأيتم ان تتركوا له مالا والا فانتم اولى به -
[00:43:58](#)